



سياسة الجودة

تهدف سياستنا إلى تطوير قدرات مرفأ بيروت وتلبية متطلبات الزبائن بسرعة وكفاءة مع مراعاة القوانين والتشريعات وذلك من خلال التزامنا بما يلي:

- توفير البنية التحتية المتطورة والتجهيزات الحديثة والموارد اللازمة
- تدريب العاملين بكفاءة مستوياتهم لتطوير قدراتهم وتحسين أدائهم، وإشراكهم بعملية التطوير المستمر
- مراجعة وتقديم جميع الخدمات باستمرار، وتطويرها لضمان استمرارية جودتها والصل على تبسيطها وتسريعها
- إيلاء الإهتمام لفهم حاجات الزبائن والعمل على الإستجابة لها
- تطبيق نظام الأيزو ٩٠٠١:٢٠١٥ والذي يشمل جميع العمليات والأنشطة ومراجعتها من أجل تطوير فعاليتها
- مراجعة أهداف الجودة دورياً وإصدار مجموعة جديدة أو منقحة وإبلاغها إلى جميع الإدارات
- مراجعة هذه السياسة دورياً للتأكد من ملائمتها

دفتـر الشروط الخاص لمناقصة عمومية لشراء وتوريد أجهزة معلوماتية (Computers, Printers and Scanners)

في مرفأ بيروت
(مناقصة رقم)

مناقصة عمومية لشراء وتوريد أجهزة معلوماتية (Computers, Printers and Scanners)	
ملخص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	إدارة واستثمار مرفأ بيروت
عنوان الجهة الشارية	بيروت الكرنتينا مبنى الإدارة العامة الطابق الخامس
رقم وتاريخ التسجيل	
عنوان الصفقة	شراء وتوريد أجهزة معلوماتية
موضوع الصفقة	شراء وتوريد أجهزة معلوماتية (PCs, Printers and Scanners)
طريقة التوريد	مناقصة عمومية
نوع التوريد	لوازم مكتبية
مدة صلاحية العرض	60/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	يحدد ضمان العرض بقيمة مقطوعة /\$ 1500/ ألفي وخمسمائة دولار أميركي
مدة صلاحية ضمان العرض	تحدد صلاحية ضمان العرض بتسعين يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد.
الإرساء	للسعر الأنسب والادنى مقارنة بالنوعية للأجهزة والمواصفات الفنية للقطع المقدمة بين العارضين تبعاً للمطلوب ضمن دفتر الشروط .
مكان استلام دفتر الشروط	إدارة واستثمار مرفأ بيروت مبنى الإدارة العامة الطابق الخامس الديوان
مكان تقديم العروض	إدارة واستثمار مرفأ بيروت مبنى الإدارة العامة الطابق الخامس الديوان
مكان تقييم العروض	إدارة واستثمار مرفأ بيروت مبنى الإدارة العامة غرفة فض العروض
مدة التنفيذ	ثلاثة أشهر
عملة العقد	دولار أميركي
دفع قيمة العقد	دولار أميركي
تقييم العروض	يتم تقييم العرض الفائز نتيجة تحقيق الشروط المادة الرابعة من دفتر الشروط وتقديم العارض للمواصفات الفنية للأجهزة ومقارنة ووفق المادة الثالثة .
قيمة دفتر الشروط	\$ 150 مائة وخمسون دولار أميركي

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

1- تُجري إدارة واستثمار مرفأ بيروت وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم شراء وتوريد أجهزة معلوماتية (PCs, Printers and Scanners) ونقل الأجهزة وتسليمها إلى إدارة المعلوماتية في المرفأ، مع صيانة لمدة سنة إضافية (Extended Warranty) تبدأ من تاريخ الاستلام النهائي، وذلك لاستبدال أجهزة المعلوماتية الموجودة، ، وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

2- يجب على العارض الالتزام بتقديم نوعية أجهزة الكمبيوتر ومحتوايتها من قطع وكذلك نوعية الطابعات والسكنر بماركة ذات منشأ عالمي وموجودة في السوق المحلي مثال . ACER . HP.LENOVO او ما يعادلها .

3- يجب على العارض تقديم جداول البيانات مع شهادة المنشأ للأجهزة والقطع ضمنها المقدمة ضمن عرضه.

4- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

5- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص www.portdebeyrouth.com وفي أي وسيلة تحددها الجهة الشارية.

6- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر مناقصة عمومية بين شركات مختصة بموضوع الصفقة بطريقة مباشرة ويُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

7- مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم 1: المواصفات الفنية

- الملحق رقم 2: مستند التصريح/التعهد

- الملحق رقم 3: مستند تصريح النزاهة

- الملحق رقم 4: ضمان العرض

- الملحق رقم 5: مستند التصريح عن صاحب الحق الاقتصادي الصادر عن وزارة المالية

- الملحق رقم 6: جدول الأسعار

8- يمكن الاطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من إدارة واستثمار مرفأ بيروت، الديوان

بعد دفع البذل المالي وبالباغة قيمته /\$ 150/ مائة وخمسون دولار أميركي، كما يُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

9- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: العارضون المسموح لهم الاشتراك بهذه الصفقة

يُسمح بالمشاركة في هذه **المنافسة** فقط للشركات أو المؤسسات التي تتوفر لديها الشروط التالية:

أ. أن تكون لديها القدرة على تأمين **أجهزة الكمبيوتر والطابعات وكامل موضوع المنافسة** وتكون ذات علامات تجارية معروفة .

ب. أن تكون لديها القدرة والخبرة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات في توريد والتركيب وتقديم الصيانة للأجهزة المعلوماتية الموردة وتوفير قطع الغيار اللازمة لها.

ج. أن يكون لديها سجل ناجح في تجهيز مؤسسات وشركات أو إدارات رسمية بأنظمة أو أجهزة معلوماتية مماثلة.

د. تتوافق مع بنود المادة الرابعة في دفتر الشروط.

هـ.

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

1. يجري التلزم بطريقة المنافسة العمومية على أساس تقديم العرض الاقتصادي الأفضل.

2. يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر **الأفضل بالنسبة والأدنى الإجمالي للصفقة مقارنة بالموصفات وجداول البيانات للأجهزة المقدمة .**

3. حيث ان القيمة التقديرية الموضوعه من قبل الإدارة تتناسب مع أسعار السوق المحلي للأجهزة , لذلك قررت إدارة المرفأ برفض أي عرض يكون مضمون أسعاره أعلى او أدنى بنسبة 30 % من القيمة التقديرية .

4. إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية 10 بالمئة المذكورة في المادة (16) أدناه أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوفر فيه الشروط التالية:

1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طابع مالية بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

3- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

4- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أ- الشروط العامة الموحدة:

- 1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقَّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة 50,000 ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
- 2- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
- 3- التفويض القانوني إذا وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب العدل.
- 4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خالٍ من أي حكم شائن.
- 5- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه، والمُحدد في المادة (6) من هذا الدفتر.
- 6- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
- 7- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
- 8- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- 9- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
- 10- إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
- 11- ضمان العرض المحدد في المادة (9) من هذا الدفتر.
- 12- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 3)
- 13- مستند الحق الاقتصادي الصادر عن وزارة المالية (الملحق رقم 5)
- 14- نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل صندوق إدارة المرفأ عند حصوله على دفتر الشروط الخاص بالصفقة.

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم إلا أنه في حال كانت صلاحية المدة الزمنية لهذه المستندات محددة من قبل الجهة الرسمية المصدّرة لها , وكانت هذه الصلاحية أقل من المهلة المذكورة أعلاه , عندها تؤخذ بالاعتبار صلاحية المستند الرسمي .

ب- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة

1- المؤهلات المالية

1- إفادة مصدقة من أي جهة رسمية أو مصرفية أو مدقق حسابات تبين حجم مبيعات الشركة السنوي للسنوات الثلاث الأخيرة.

2- تعهد خطي برفع السرية المصرفية وفق المادة 17 من دفتر الشروط.

2- المؤهلات الفنية/التقنية/المهنية

1- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة للاشتراك في المناقصات العمومية.

2- شهادة حسن تنفيذ وإنجاز لمشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع، خلال السنوات الخمس الأخيرة.

3- العرض الفني وفقاً للمواصفات المطلوبة في الملحق (1)

4- البيانات الفنية والكفالات للأجهزة والقطع الموجودة داخل أجهزة الكمبيوتر والطابعات وكل ما يتعلق بموضوع المناقصة ممهورة ومختومة من قبل العارض.

5- على العارض تقديم ضمن سعره كفالة صيانة إضافية (Extended Warranty) لمدة سنة تبدأ من تاريخ انتهاء الكفالة المعروفة على الأجهزة واللوازم والتي يجب ان تكون سنة .

• يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

• وبسبب الأوضاع الحالية للإدارات الرسمية وتعذر الحصول على المستندات او تصديقها يمكن للعارض تقديم صورة Photo Copies ممهورة من العارض وإبراز النسخة الاصلية ضمن جلسة فض العروض للجنة التلزم للمقارنة والتصديق عليها .

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم (6) ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 5: سعر الافتتاح (خاص بالمزايدة العمومية) لا يطبق

المادة 6: العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام) لا يطبق

المادة 7: طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على إدارة واستثمار مرفأ بيروت الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم إدارة واستثمار مرفأ بيروت بملفات التلّزيم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأت إدارة واستثمار مرفأ بيروت اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يُمكن لإدارة واستثمار مرفأ بيروت، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

المادة 8: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بستين يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لإدارة واستثمار مرفأ بيروت أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتَبَر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 9: ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ /\$ 1500 الف وخمسمائة دولار أميركي.
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بتسعين يوم من تاريخ تقديم العروض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتمزم الذي رَسى عليه العرض عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلّزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 10: ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.

3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الاستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة 11: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقداً ويدفع إلى صندوق الخزينة التابع لإدارة واستثمار مرفأ بيروت وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم مشروع شراء وتوريد أجهزة معلوماتية لصالح إدارة واستثمار مرفأ بيروت.
- لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 12: تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
 - الغلاف رقم ().
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته.
 - موضوع الصفقة.
 - تاريخ جلسة التلزم.
2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم إدارة واستثمار مرفأ بيروت عند تقديم العرض مختوماً ومعنوناً باسم إدارة واستثمار مرفأ بيروت ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى إدارة واستثمار مرفأ بيروت.
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى الديوان في إدارة واستثمار مرفأ بيروت
4. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).

5. تُزوّد إدارة واستثمار مرفأ بيروت العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. تُحافظ إدارة واستثمار مرفأ بيروت على أمن العرض وسلامته وسريّته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه إدارة واستثمار مرفأ بيروت بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 13: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل إدارة واستثمار مرفأ بيروت للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى إدارة واستثمار مرفأ بيروت. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- أ- يتمّ فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- ب- يتمّ فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

ج- يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

د- تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

1. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.
2. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي إدارة واستثمار مرفأ بيروت وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
3. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
4. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
5. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
6. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 14: استبعاد العارض (المادة 8 من قانون الشراء العام)

تستبعد إدارة واستثمار مرفأ بيروت العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 15: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين إدارة واستثمار مرفأ بيروت أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 16: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 17: رفع السرية المصرفية

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 18: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته (المادة 25 من قانون الشراء العام)

يمكن لإدارة واستثمار مرفأ بيروت أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 19: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديّ

يجوز لإدارة واستثمار مرفأ بيروت أن ترفض أيّ عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 20: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

1. تُقبل إدارة واستثمار مرفأ بيروت العرض المقدّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.

2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ إدارة واستثمار مرفأ بيروت العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:

أ- اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛

ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛

ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.

3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم إدارة واستثمار مرفأ بيروت بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.

4. يوقع المرجع الصالح لدى إدارة واستثمار مرفأ بيروت العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى إدارة واستثمار مرفأ بيروت عليه.
6. لا تتخذ إدارة واستثمار مرفأ بيروت ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر إدارة واستثمار مرفأ بيروت ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لإدارة واستثمار مرفأ بيروت أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة 21: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفة، و/4/ بالآلاف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 22: مدة التنفيذ

حددت الإدارة مدة التنفيذ بثلاثة أشهر لتسليم كامل اللوازم المطلوبة .

المادة 23: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 24: تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

1. يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً.
 - أ. الاستلام المؤقت بعد تسليم كامل اللوازم المطلوبة بالعرض .
 - ب. الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الصيانة الإضافية (Extended Warranty). أي بعد مرور سنتين من الاستلام المؤقت .
2. تستلم اللوازم لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
3. في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
4. تذكر مهلة الاستلام في شروط العقد.
5. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

المادة 26: الإشراف على التنفيذ والكشوفات (تُطبق أحكام المادة 31 من قانون الشراء العام)
أولاً: الإشراف: لا يطبق
ثانياً: الكشوفات:

يجب أن يُحدّد في شروط العقد ما يلي:

بما ان المناقصة هي شراء لوازم وأجهزة معلوماتية يمكن للملتزم تقديم الكشوفات وفق الآتي :

- 1) يتم تقديم كشوفات للأجهزة التي تكون بنفس النوعية (مثلاً أجهزة الكمبيوتر مع الشاسات وتوابعها) وعلى ألا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة ويحرر بعد ثلاثة اشهر من الاستلام المؤقت .

1. وجوب تقديم الملتزم كشوفات السلع التي تم تسليمها على اختلافها ووجوب تصديقها من قبل سلطة التعاقد؛
2. يجب على الملتزم تقديم الكشوفات خلال مهلة 7 أيام من تاريخ تسليم اللوازم ويتم الموافقة عليها أو تعديلها من قبل إدارة واستثمار مرفأ بيروت.
3. المهلة القصوى لإصدار أمر الدفع هي عشرون يوماً من تاريخ موافقة الإدارة العامة لمرفأ بيروت على الكشوفات.

المادة 27: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تسليم اللوازم ضمن حرم مرفأ بيروت ، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تسليم اللوازم وعليه اتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن أعمال يقوم بها هو أو العاملین معه .
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة 28: دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

1. تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي نقداً، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام،
أ- تُحدّد شروط العقد طريقة الدفع بحسب مراحل التسليم ، على أن تتناسب الدفعات مع النوعية للوازم ، وعلى ألا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة بعد مرور ثلاثة اشهر من الاستلام المؤقت .
- ب- فيما يعود لأعمال الصيانة الإضافية “ Extended Warranty ”، والتي تبدأ مدتها بعد انتهاء مدة تسليم اللوازم والتي تبلغ ثلاثة اشهر حسب دفتر الشروط ، عندها يتم دفع نصف القيمة العائدة للصيانة الإضافية بعد ستة أشهر والنصف الثاني عند الاستلام النهائي .
- ج- تعاد كفالة حسن التنفيذ والبالغة 10% من قيمة العقد عند انتهاء كامل العقد والصيانة الإضافية .

المادة 29: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيد بمدة التسليم المفروضة للوالم والتي هي ثلاثة اشهر والمحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات تاخير .
تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمُجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها (\$250) مائتين وخمسون دولار من قيمة العقد عن كل يوم تأخير عن المدة الزمنية لتنفيذ المشروع وتسليم اللوازم المطلوبة ، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على ألا تزيد هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التزام.

المادة 30: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة 33 من قانون الشراء العام) أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح خمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
2- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدّر على الملتزم القيام بأيّ من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أيّ من الحالات التالية:
أ- إذا صدرَ بحقّ الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الاحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الاحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء.
ب- إذا تحقّقت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.
ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر، أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لإدارة واستثمار مرفأ بيروت إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 31: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 32: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 33: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على إدارة واستثمار مرفأ بيروت والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 34: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 35: الشكوى والاعتراض

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لتنفيذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام

في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 36: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

إدارة واستثمار مرفأ بيروت
الرئيس المدير العام بالتكليف
عمر عبد الكريم عيتاني

المواصفات الفنية

للإشتراك في مناقصة شراء وتوريد أجهزة معلوماتية

(PCs, Printers and Scanners)

1) Personal Computer (50 pieces)

- 12th Generation Intel® Core™ i 7 Minimum
- 32 GB Memory
- Tower case
- 1TB NVME
- DVD writer drive
- Trusted Platform Module (TPM)
- Integrated Gigabit network Ethernet
- Minimum (6) USB ports, RJ-45 network interface, VGA video interface
- Full height expansion slots include, (2) PCI Express x1, and (2) PCI Express x16 graphics
- A/E Keyboard + Scrolling optical Mouse same brand PC
- Mouse pad
- Genuine Microsoft windows 10 or 11 pro licenses
- Genuine Microsoft office license

N.B: Motherboard and computer case must check that all parts are compatible with each other.

2) Monitor Type 1 (13 Pieces)

- 27- inch display, diagonally measured. Same color as PC
- Display technology: LED Backlit
- Brightness: ≥ 250 nits Pixel pitch: ≥ 0.300
- Contrast Ratio: 1000:1 ; Anti-Glare
- Native resolution: 1920 x 1080 @60 Hz (Full HD)
- Height adjustable (≥ 140 mm), pivot rotation and Swivel
- Connectors: HDMI or DPI or VGA

3) Monitor Type 2 (27 Pieces)

- 23-inch display, diagonally measured. Same color as PC
- Display technology: LED Backlit
- Brightness: ≥ 250 nits; Pixel Pitch ≥ 0.265
- Contrast Ratio: 1000:1; Anti-Glare
- Native resolution: 1920 x 1080 @60 Hz (Full HD)

- Height adjustable ($\geq 140\text{mm}$), pivot rotation and Swivel
- Connectors: 1 **VGA + HDMI**

4) 3-IN-One Laser Color Printer (Print, Scan, Copy, ADF) (26 Pieces)

Size: A4 Speed Black/Color: 28 ppm, Resolution: 600x600dpi, Monthly Duty Cycle up to 50,000 Pages/Month Connection interface: USB, RJ45(Network LAN), Wireless, Duplex ADF Scanning, Additional cartridges (all Colors) for each printer.

5) Black & White Laser Printer A4 (30 Pieces)

size: A4, speed: 38 ppm (best quality mode), Resolution 1200x1200 dpi , monthly duty cycle: 80000 pages, Connectivity: USB
Additional cartridges set for each printer.

6) Color Laser Printer A4 (3 Pieces)

size: A4, speed B/W & Color: 27 ppm, Resolution: 600*600 dpi default Print Quality minimum, monthly duty cycle: 50000 pages, Connectivity: USB.
Additional cartridges (all colors) set for each printer.

7) Transactional Printer (5 Pieces)

Printing Method: Impact Dot Matrix
Number of Pins in Head: 24pins
Paper Path: Front In, Front Out (Straight)
Print Speed: minimum 400 cps HSD draft (10cpi),
Resolution: 360x360 dpi,
Connectivity: USB
Epson simulation, Ram 128K, 10.5 in size ,
Multi-part form: 1 original + 6 copies .
MTBF: 20000 Hrs.
Ep-lq690 or (equivalent)
Additional cartridges set for each printer.

8) ADF Scanner A4 (8 Pieces)

Type: sheet fed, speed: 35ppm / 70ipm ,
Resolution: 600 x 600 dpi (color and monochrome)
Auto document feeder: 50 sheets
Connectivity: USB
Software: Twain, ISIS and WIA
Document size: from A8 to A4
Duty cycle: 3,500 pages per day

9) A3 Color Laser Printer (4 Pieces)

Size: A3/A4; Print speed: B/W & Color: 20 ppm; Resolution: 600*600 dpi, Memory: min 192 MB; Monthly duty cycle: 75000 pages. Connectivity: USB, RJ45(Network LAN)
Additional cartridges (all colors) set for each printer.

10) USB 3.0 Cable (76 Pieces)

NB: Kindly attach product brochure, and highlight model and features of the offered equipment.

1. التقيد بالموصفات الفنية الموجودة في جدول الكميات
2. تأمين طقم أصلي إضافي من المحابر، بالإضافة إلى الطقم الموجود داخلها، مع كل طابعة.
3. التقيد بتاريخ صلاحية هذه المحابر على ألا يقل تاريخ صلاحية أي واحدة منها عن سنتين من تاريخ تسليمها إلى إدارة المرفأ.
4. التأكد، وقبل تسليم أي من اللوازم، بأن المستوعبات والغلافات العائدة لها لم تصب بأي ضرر (تمزق، رطوبة) تحت طائلة عدم استلامها.

تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة شراء وتوريد أجهزة معلوماتية
(PCs, Printers and Scanners)

أنا الموقع ادناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب فاكس

اعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا
التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال
المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة ... من دفتر
الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط
التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام،
وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
خمسون ألف ليرة

تصريح النزاهة

عنوان الصفة: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الش _____
اسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة فيما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
الختم والتوقيع

كتاب ضمان العرض

مصرف

لجانب (اسم الجهة الشارية)

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد

وذلك للاشتراك في (عنوان الصفقة)

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العقيمة والعملية بالأرقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة). وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة). او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:

الصفة:

الاسم:

التوقيع:

مستند التصريح عن صاحب الحق الاقتصادي الصادر عن وزارة المالية

الجمهورية اللبنانية وزارة المالية مديرية المالية العامة مديرية الواردات - ضريبة الدخل						بيان بصاحب الحق الاقتصادي	
م ١٨ الرقم : الضريبي * : منطقة التكاليف : السنة / الشهر / اليوم :						التاريخ انتهاء مهلة التصريح :	
<input type="checkbox"/> مساهمون <input type="checkbox"/> شركاء <input type="checkbox"/> مؤسسة فردية أو مهنة حرة **							
الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	اسم صاحب الحق الاقتصادي	نسبة الأسهم أو الحصص المملوكة	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	الصفة	الاسم		
						١	
						٢	
						٣	
						٤	
						٥	
						٦	
						٧	
						٨	
						٩	
						١٠	
						١١	
						١٢	
						١٣	
						١٤	
						١٥	
المجموع العام							
- في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، أرفجاء إرفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم أو صاحب حق اقتصادي م ٢.							
- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضمن صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.							
- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، فيتم ضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتدوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمئة من رأس مال الشركة.							
- يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً قاصر، أو موصياً تصرح عنه الشركة أو إذا كان المساهم يشغل مناصي رئيس أو عضو مجلس الإدارة.							
أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها التصريح							
اسم الموقع : الصفة : رقمه الضريبي (في حال وجوده) : في / / اليوم الشهر السنة							

المُلحق رقم (6)

جدول الأسعار

#	Item	QTY	Unit Price \$	Total Price \$
1	Personal Computer	50		
2	Monitor Type 1	13		
3	Monitor Type 2	27		
4.0	3-in-one Laser Color Printer	26		
4.1	One ink set of original cartridge	26		
5.0	Black & White Printer A4	30		
5.1	One ink set of original cartridge	30		
6.0	Color Laser Printer A4	3		
6.1	One ink set of original cartridge	3		
7.0	Transactionnal Printer	5		
7.1	One ink set of original cartridge	5		
8	ADF Scanner A4	8		
9.0	A3 Color Laser Printer	4		
9.1	One ink set of original cartridge	4		
10	USB 3.0 Cable	76		
11	Extended Warranty for 1 year on all PCs, Printers and Scanners	1		
	Total USD			
	VAT 11% L.L			

حددت قيمة الصفقة وفقاً للجدول أعلاه:

\$

تفقيط السعر الإجمالي بالأحرف: فقط..... دولاراً

أميركي

الضريبة على القيمة المضافة قيمتها:

ل.ل ل.ل

تفقيط بالأحرف القيمة المضافة: فقط..... ليرة

لبنانية

التاريخ:/...../.....

اسم وتوقيع الشركة: ختم الشركة :

الاسم:

التوقيع: